

الملحق الأول
قائمة الوحدات الخاضعة وجوبا
لدراسة المؤثرات على المحيط

- الصنف أ: الوحدات التي يتعين إبداء الرأي فيها في أجل واحد وعشرون يوما مفتوحة

- 1 (وحدات التصرف في النفايات المتزلية والمشاهدة التي لا تفوق طاقتها عشرين طنا في اليوم (20 طن / يوم)
- 2 (وحدات معالجة وتصنيع مواد البناء و الخزف و البلور
- 3 (وحدات صناعة الأدوية
- 4 (وحدات تصنيع معادن غير حديدية
- 5 (وحدات معالجة المعادن والطلاء
- 6 (مشاريع استكشاف واستخراج النفط والغاز الطبيعي
- 7 (المقاطع الصناعية للحجارة والرمال التي لا تفوق طاقة إنتاجها ثلاثمائة ألف طن سنويا (300000 طن / سنويا) والمقاطع الصناعية للطين والحجارة الرخامية
- 8 (وحدات صنع السكر والخمير
- 9 (وحدات صباغة النسيج وصباغة الخيط وصباغة الملابس والزردي وصباغة الدجيتز والتكملة.
- 10 (مشاريع تهيئة المناطق الصناعية التي لا تتجاوز مساحتها خمسة هكتارات (5 هكتارات)
- 11 (مشاريع التقسيمات العمرانية التي تسمح بين خمسة هكتارات وعشرين هكتارا (5 و 20 هكتارا)
- 12 (مشاريع تهيئة المناطق السياحية التي تسمح بين عشرة هكتارات وثلاثين هكتارا (10 و 30 هكتارا)
- 13 (وحدات صناعة الألياف المعدنية
- 14 (وحدات صناعة أو تحويل أو تعليب أو تصبير المواد الغذائية
- 15 (المسالخ والمذابح
- 16 (وحدات صناعة أو تركيب السيارات أو العربات أو الشاحنات أو محركاتها
- 17 (وحدات صناعة أو إصلاح الوحدات البحرية
- 18 (وحدات صناعة وصيانة المراكب الطائرة
- 19 (وحدات تربية القوقعيات
- 20 (وحدات تحلية المياه بالمشاريع الصناعية والسياحية
- 21 (وحدات المعالجة بمياه البحر والمياه المعدنية
- 22 (وحدات التزل التي تفوق طاقتها إيوائها ثلاثمائة سرير (300 سرير)

23) وحدات صناعة الورق والكرتون

24) وحدات صناعة الإيلاستومار و البيروكسيد.

- الصنف ب: الوحدات التي تتطلب ثلاثة أشهر مفتوحة لإبداء الرأي فيها

- 1) وحدات تكرير النفط الخام وتجهيزات تغويز وتسييل تفوق طاقة تحويلها اليومية خمسمائة طنا في اليوم (500 طن/ اليوم) على الأقل من الفحم والشيست الزفتي
- 2) وحدات توليد الكهرباء ذات طاقة لا تقل عن ثلاثمائة ميغوات (300 ميغوات)
- 3) وحدات التصرف في النفايات المنزلية والمشاهدة التي لا تقل طاقتها عن عشرين طنا في اليوم (20 طنا / اليوم)
- 4) وحدات التصرف في النفايات الخطرة
- 5) وحدات صنع الإسمنت والجير والجبس
- 6) وحدات صناعة المواد الكيميائية وصناعة مبيدات الحشرات والدهان والورنيشي وماء الجفال صنف 2 حسب قائمة المؤسسات الخطرة والمخلطة بالصحة والمزعجة
- 7) وحدات صنع الفولاذ والحديد
- 8) المقاطع الصناعية للحجارة والرمال التي تفوق طاقة إنتاجها ثلاثمائة ألف طن سنويا (300000 طن سنويا) ومشاريع استخراج المواد المعدنية
- 9) وحدات صنع معجون الورق ومعالجة السليلوز
- 10) مشاريع إقامة السكك الحديدية والطرق السريعة والسيارة والجسور والمحولات
- 11) مشاريع المطارات ذات درب للإقلاع أو التزول يفوق طوله ألفان ومائة متر (2100 م)
- 12) مشاريع الموانئ التجارية والصيد البحري والترفيه
- 13) مشاريع تهيئة المناطق الصناعية التي تتجاوز مساحتها خمس هكتارات (5 هكتارات)
- 14) مشاريع التقسيمات العمرانية التي تتجاوز مساحتها عشرون هكتارا (20 هكتارا)
- 15) مشاريع تهيئة المناطق السياحية التي تتجاوز مساحتها ثلاثون هكتارا (30 هكتارا)
- 16) تجهيزات نقل البترول الخام أو الغاز
- 17) وحدات معالجة المياه المستعملة العمرانية
- 18) الوحدات الجماعية لمعالجة المياه الصناعية
- 19) وحدات الدباغة والمراطة
- 20) مشاريع المناطق المروية بالمياه المستعملة المعالجة لأغراض فلاحية
- 21) مشاريع السدود الكبرى
- 22) وحدات تربية الأحياء المائية غير المنصوص عليها بالصنف - أ - من الملحق الأول

- 23) وحدات تحلية المياه لتزويد المدن بالماء الصالح للشرب
- 24) مشاريع القرى السياحية التي تفوق طاقة إيوائها ألف سرير (1000 سرير)
- 25) وحدات استخراج أو معالجة أو غسل المواد المعدنية واللامعدنية
- 26) وحدات تحويل الفسفاط ومشتقاته.